



المصدر: وزارة الطاقة

تاريخ النشر: 22 مايو 2022

أعلنت وزارة الطاقة عن إطلاق خدمة إلكترونية لإصدار رخصة نشاط الاستيراد والتصدير للمنتجات البترولية، عبر منصة الخدمات الإلكترونية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية، على الرابط:  
[www.moenergy.gov.sa/ar/eservices/Pages/PetrolProductsLicensing](http://www.moenergy.gov.sa/ar/eservices/Pages/PetrolProductsLicensing)، وذلك تطبيقاً لنظام التجارة بالمنتجات البترولية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/18) في 28 / 1 / 1439هـ، الذي يهدف إلى تنظيم جميع أوجه النشاط التجاري المتعلق بالتجارة بالمنتجات البترولية.

وأوضحت الوزارة أن الحصول على الرُّخص والتصاريح متطلب أساسٌ لممارسة نشاطات المتاجرة بالمنتجات البترولية. كما أكّدت أنه يسهم في تنظيم عملية مزاولة هذا النشاطات، ويرفع كفاءة استهلاك موارد الطاقة، ويعزز مراقبة الخدمات وجودة المنتج البترولي، الأمر الذي سيكون له عائد إيجابي لصالح المستهلك النهائي، كما أنه يسهم في تعزيز الاقتصاد الوطني.

وأشارت الوزارة إلى أن التطورات التقنية والرقمية التي تطبقها حالياً، تُسهم في تعزيز مراقبة تداول وتوزيع المنتجات البترولية والتحكم فيه بشكل نظامي، كما تدعم توفير الطاقة بصورة أكثر كفاءة واستدامة، مع مراعاة اشتراطات السلامة.

الجدير بالذكر أن المرسوم الملكي الكريم، المشار إليه آنفًا، والذي صدر به نظام التجارة بالمنتجات البترولية، ينص على أن تتولى الوزارة وضع الإجراءات والضوابط اللازمة لتنظيم جميع أوجه النشاط التجاري المتعلق بالتجارة بالمنتجات البترولية بما في ذلك النشاطات المذكورة، وذلك بغرض قياس ورفع مستوى الامتثال، وجودة الأداء في القطاع البترولي الوطني، إضافة إلى ضبط المخالفات حسبما نص عليها في النظام.

وهناك ستة نشاطاتٍ أخرى، بالإضافة إلى الاستيراد والتصدير، يشترط لممارستها الحصول على الرُّخص اللازمة من الوزارة وهي: البيع، والنقل، والتوزيع، والتخزين، والاستخدام؛ سواءً أكان استخدامًا بغرض الحرق أم كمدخلٍ (لقيم) في عمليات الصناعة.